

الذخيرة

حتى يصير أكبار بالألف فإن الأكبار جمع كبر والكبر الطبل ولو أسقط حرفا واحدا لم يجزه أيضا ووافقنا ش في الموضوعين وأما قول العامة اء وكبر فله مدخل في الجواز لأن الهمزة إذا وليت الضمة جاز أن تقلب واوا الثاني قال إذا أحرم بالعجمية وهو يحسن العربية لا يجزيه عندنا وعند ش خلافا ل ح فإن كان لا يحسنها فعند القاضي عبد الوهاب يدخل بالنية دون العجمية وقال أبو الفرج و ش يدخل بلغته لنا في الموضوعين الحديث المتقدم ولأن المطلوب لفظ التكبير دون معناه فقد يكون العجمي موضوعا لغير اء تعالى في العربية فرع مرتب قال لو كبر هذا بالعجمية وسبح أو دعا بطلت صلاته وقد أنكر مالك في الكتاب جميع ذلك لنهي عمر رضي اء عنه عن رطانة الأعاجم وقال إنها خب قال صاحب التنبيهات الرطانة بفتح الراء وكسرها معا وفتح الطاء المهملة وهي كلامهم بلسانهم والخب بكسر الخاء المعجمة وتشديد الباء بواحدة أي مكر وخديعة قال صاحب الطراز وقد تأول جواز ذلك بعض المتأخرين من الكتاب وهو فاسد ويجب على العجمي أن يتعلم من لسان العرب ما يحتاجه لصلاته وغيرها فإن أسلم أول الوقت آخر الصلاة حتى يتعلم كعادم الماء الراجي له آخر الوقت إن كان يجد آخر الوقت من يصلي به وإلا فالأفضل له التأخير قال فلو كان بلسانه عارض